



الأمانة العامة لمجلس الإدارة :

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة الصعيد العامة للمقاولات والاستثمار العقاري SCCD
يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٠٤/٠٨ م

إعمالاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١م بشأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولإئحته التنفيذية .
بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة شركة الصعيد العامة للمقاولات والاستثمار العقاري SCCD للسادة مساهمي الشركة والجهات الإدارية ومراقب حسابات الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٠٤/٠٨م وذلك في تمام الساعة الثالثة ظهراً وذلك بمقر الشركة الرئيسي الكائن في ٥ شارع ٢٦ يوليو - القاهرة .
وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :-

- (١) تخفيض رأس مال الشركة المصدر والمدفوع من ٧٣٠,٠٦٥,٧٦٣ جنيه إلى ٧٢٥,٢٣١,٦٨٥ جنيه بتخفيض قدره ٤,٨٣٤,٠٧٨ جنيه بقيمة اسمية ١ جنيه للسهم عن طريق إعدام رصيد أسهم الخزينة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م .
 - (٢) تعديل المواد ارقام (٧٠٦٠٣) من النظام الأساسي للشركة .
- وقد حضر الاجتماع كل من السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة .
أولاً : رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الإدارة :

رئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية العامة غير العادية ممثلًا عن شركة الصفوة للاستشارات والتنمية	السيد المهندس / محمد عزت محمد توفيق المعارجي
---	--

ثانياً : السادة أعضاء مجلس الإدارة وهم :-

السيد الأستاذ / ياسر محمد زكي إبراهيم	نائب رئيس مجلس الإدارة
السيد المهندس / صبري محمود محمد سلامة	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي ممثلًا عن شركة الصفوة للاستشارات والتنمية
السيد المهندس / عصام سيد عبد الحميد الشيمي	العضو المنتدب للشئون الفنية ممثلًا عن شركة سمو للاستشارات
السيد المهندس / طارق احمد محمد عبد الجليل	العضو المنتدب للعمليات ممثلًا عن شركة الصفوة للاستشارات والتنمية
السيدة الأستاذة / مروة مرسى محمد علي طنطاوي	عضو مجلس الإدارة مستقل
السيدة الأستاذة / منار ماهر سيد محمد عزام	عضو مجلس الإدارة مستقل
السيد الأستاذ / محمد جودة عبيد محمد عبيد	عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة الصفوة للاستشارات والتنمية

ثالثاً : المحاسب القانوني :

السيد المحاسب / خالد علي عبد الحافظ عبد الملك ممثلًا لمكتب المتحدون للمراجعة والضرائب والاستشارات والخدمات المالية - بونيت	المحاسب القانوني للشركة
--	-------------------------

أعلن السيد / رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة عن بدء إجراءات الجلسة بتعيين أمين سر الجمعية :

السيد الأستاذ / السيد جميل السيد مجاهد	أمين السر
--	-----------

رئيس مجلس الإدارة
مراقب الحسابات
أمين السر
لجنة التسجيل
وجامعي وفارزي الأصوات

«
«
«
«
«



الأمانة العامة لمجلس الإدارة :

والقيام بأعمال تنفيذ المشروعات الصناعية والبتروولية وحفر الآبار ومد خطوط الأنابيب في مختلف المجالات .
والقيام بأعمال تجارة جميع مواد البناء .
تنفيذ المشروعات والمقاولات المسندة من الغير .

مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة النشاط .
ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الجهات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي
تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج ، كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية .

المادة (٣) بعد التعديل :-

غرض الشركة هو : القيام بأعمال المقاولات العامة والخاصة والمرافق والمصارف المغطاه وإدارة وتشغيل واستخراج مواد
البناء والمواد المحجريه (زلط ، سن ، رمل ، رخام ، جرانيت ... الخ) من كافة أنواع المحاجر ألبا وأعمال المصانع والورش
اللازمة لنشاطها أو لحساب الغير و الاستثمار العقاري بشتى صوره من بيع وشراء الأراضي والوحدات وعمليات التقسيم والقرى
السياحية واستصلاح الأراضي واستزراعها وبيعها وعمل البنية الأساسية اللازمة .

والقيام بكل ما يتعلق بغرض الشركة من صناعات وخدمات والقيام بأعمال الاستيراد والتصدير والقيام بأعمال التوريدات
العمومية .

والقيام بأعمال المباني وأعمال الإنشاءات الإعتيادية المتكاملة وأعمال الأساسات وأعمال الإنشاءات المعدنية والأعمال التكميلية
(الخصصيه) .

والقيام بأعمال محطات وشبكات المياه والصرف الصحي وشبكات الغاز والوقود ومحطات تحلية المياه .

والقيام بأعمال الأشغال العامة ومحطات القوى المائية والحرارية .

والقيام بأعمال تنفيذ مشروعات الطرق والكباري والسكك الحديدية والمطارات والبنية الأساسية .

والقيام بأعمال الأنفاق وأعمال الآبار بمختلف أنواعها .

والقيام بالأعمال البحرية والنهرية والتكربك والتي تشمل تنفيذ الموانئ البحرية والمراسي النهرية والمصدات وإنشاء وتوسيع
المجاري المائية وتحويلها إلى مجاري ملاحية وأعمال التكربك البحري والنهري وتطهير المصارف) .

والقيام بالأعمال الكهروميكانيكية والألكترونية وأعمال توريد وتركيب التيار الخفيف .

والقيام بأعمال تنفيذ المشروعات الصناعية والبتروولية وحفر الآبار ومد خطوط الأنابيب في مختلف المجالات .

والقيام بأعمال تجارة جميع مواد البناء .

تنفيذ المشروعات والمقاولات المسندة من الغير .

مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة النشاط .

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الجهات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها
أو التي تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج ، كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها
بها وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية .

المادة (٦) قبل التعديل :-

حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ١ مليار جنيه (فقط واحد مليار جنيه مصري لا غير) وحدد رأس مال الشركة المصدر
والمدفوع بمبلغ ٦٥,٧٦٣,٠٠٠ ٧٣,٠٠٠ جنيه (فقط سبعمائة وثلاثون مليون وخمسة وستون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وستون جنيه مصري
لا غير) موزعة على ٦٥٧٦٣,٠٠٠ ٧٣,٠٠٠ سهم (سبعمائة وثلاثون مليون وخمسة وستون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وستون سهم) قيمة كل
سهم ١ جنيه مصري (فقط واحد جنيه مصري) وجميعها اسهم نقدية مسدد قيمتها بالكامل .

المادة (٦) بعد التعديل :-

حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ١ مليار جنيه (فقط واحد مليار جنيه مصري لا غير) وحدد رأس مال الشركة المصدر
والمدفوع بمبلغ ٢٢٥,٢٣١,٦٨٥ ٧٢٥,٢٣١,٦٨٥ جنيه (فقط سبعمائة وخمسة وعشرون مليون ومائتان وواحد وثلاثون ألفاً وستمائة وخمسة
وثمانون جنيه مصري لا غير) موزعة على ٧٢٥٢٣١٦٨٥ ٧٢٥,٢٣١,٦٨٥ سهم (سبعمائة وخمسة وعشرون مليون ومائتان وواحد وثلاثون ألفاً
وستمائة وخمسة وثمانون سهم) قيمة كل سهم ١ جنيه مصري (فقط واحد جنيه مصري) وجميعها اسهم نقدية مسدد قيمتها
بالكامل .

رئيس مجلس الإدارة
أمين السر
لجنة التسجيل
وجامعي وفارزي الأصوات
(())
(())
(())
(())



الأمانة العامة لمجلس الإدارة :

المادة (٧) قبل التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من ٧٣٠٠٦٥٧٦٣ سهم (فقط سبعمائة وثلاثون مليون وخمسة وستون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وستون سهم) مسدد قيمتها بالكامل قيمة كل سهم ١ جنيه (فقط واحد جنيه مصري لا غير) وأصبح هيكل رأس المال كما يلي :

م	الاسم والجنسية	عدد الاسهم	قيمة الاسهم بالجنيه المصري	نسبة المشاركة
١	شركة الصفوة للاستشارات والتنمية	٢٥٥٣٠١٣٨٢	٢٥٥,٣٠١,٣٨٢	%٣٤,٩٧
٢	شركة بابونيرز بروبرترز للتنمية العمرانية	١٢٦٢٤٨٣٥٠	١٢٦,٢٤٨,٣٥٠	%١٧,٢٩
٣	شركة سمو للاستشارات	٥٧٢٢٦٥٢	٥,٧٢٢,٦٥٢	%٠,٧٨
٤	آخرون	٣٤٢٧٩٣٣٨٠	٣٤٢,٧٩٣,٣٨٠	%٤٦,٩٦
	الإجمالي	٧٣٠٠٦٥٧٦٣	٧٣٠,٠٦٥,٧٦٣	%١٠٠

بلغت نسبة مساهمة المصريين في رأس مال الشركة ٩٥,٨ % طبقاً لقوائم المساهمين الصادرة بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م من شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي .

و رأس مال الشركة البالغ قدره ٧٥٤,٧٨٥,٢٢١ جنيه مصري مسدد بالكامل بموجب التأشير بالسجل التجاري ، كما تم تخفيض رأس المال بمبلغ وقدره ٢٤,٧١٩,٤٥٨ جنيه وذلك بإعدام رصيد أسهم الخزينة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م .

المادة (٧) بعد التعديل :-


يتكون رأس مال الشركة من ٧٢٥٢٣١٦٨٥ سهم (فقط سبعمائة وخمسة وعشرون مليون ومائتان وواحد وثلاثون ألفاً وستمائة وخمسة وثمانون سهم) مسدد قيمتها بالكامل قيمة كل سهم ١ جنيه (فقط واحد جنيه مصري لا غير) وأصبح هيكل رأس المال كما يلي :

م	الاسم والجنسية	عدد الاسهم	قيمة الاسهم بالجنيه المصري	نسبة المشاركة
١	شركة الصفوة للاستشارات والتنمية	١٧٥٠٠١٤٨٢	١٧٥,٠٠١,٣٨٢	% ٢٤,١٣
٢	شركة نمو للاستشارات	٨٥٠٠٠٠٠٠	٨٥,٠٠٠,٠٠٠	% ١١,٧٢
٣	شركة وادي للاستشارات	٨٠٣٠٠٠٠٠	٨٠,٣٠٠,٠٠٠	% ١١,٠٧
٤	شركة بابونيرز بروبرترز للتنمية العمرانية	٤١٢٤٨٣٥٠	٤١,٢٤٨,٣٥٠	%٥,٦٩
٥	شركة سمو للاستشارات	٥٧٢٢٦٥١	٥,٧٢٢,٦٥١	% ٠,٧٩
٦	آخرون	٣٣٧٩٥٩٣٠٢	٣٣٧,٩٥٩,٣٠٢	% ٤٦,٦٠
	الإجمالي	٧٢٥٢٣١٦٨٥	٧٢٥,٢٣١,٦٨٥	%١٠٠

بلغت نسبة مساهمة المصريين في رأس مال الشركة ٩٥,٢ % ، و رأس مال الشركة البالغ قدره ٧٣٠,٠٦٥,٧٦٣ جنيه مصري مسدد بالكامل بموجب التأشير بالسجل التجاري ، كما تم تخفيض رأس المال بمبلغ وقدره ٤,٨٣٤,٠٧٨ جنيه وذلك بإعدام رصيد أسهم الخزينة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م .

رئيس مجلس الإدارة
أمين السر
لجنة التسجيل
وجامعي وقارزي الأصوات

(())
(())
(())
(())





الأمانة العامة لمجلس الإدارة:

** عرض السيد / رئيس مجلس الإدارة على الجمعية العامة غير العادية تفويض السيد الأستاذ / عمرو بخيت محمد بخيت والسيد الأستاذ / السيد جميل السيد مجاهد منفردين في اعتماد محضر الجمعية العامة غير العادية من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والغرفة التجارية والتأشير بمضمونه في السجل التجاري واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاعتماد المحضر لدي كافة الجهات الحكومية والتوقيع على عقد التعديل أمام مصلحة الشهر العقاري والتوثيق وكافة الإجراءات القانونية اللازمة لاعتماد المحضر وعقد التعديل والنشر.

القرار:

وافقت الجمعية العامة غير العادية على تفويض السيد الأستاذ / عمرو بخيت محمد بخيت والسيد الأستاذ / السيد جميل السيد مجاهد منفردين في اعتماد محضر الجمعية العامة غير العادية من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والغرفة التجارية والتأشير بمضمونه في السجل التجاري واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاعتماد المحضر لدي كافة الجهات الحكومية والتوقيع على عقد التعديل أمام مصلحة الشهر العقاري والتوثيق وكافة الإجراءات القانونية اللازمة لاعتماد المحضر وعقد التعديل والنشر.

وعلى هذا انتهت الجمعية العامة غير العادية

في تمام الثالثة والنصف مساءً حيث قدم سيادته الشكر لمساهمي الشركة

أعضاء لجنة التسجيل وفارزي الأصوات

أمين سر الجلسة


الأستاذ / السيد جميل السيد مجاهد

محاسب / محمد رفعت توفيق

محاسب / محمد سعيد عبد المنعم

محاسب / احمد عزمي عبد الحميد

«  »

«  »

«  »

«  »

مراقب الحسابات

مكتب / المتحون للمراجعة والضرائب والاستشارات
والخدمات المالية - يونيتد

ويمثله السيد المحاسب / محمد احمد محمود ابو القاسم

«  »

محمد عزت محمد توفيق المعاييرجي
رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة

إقرار

أقر أنا السيد المهندس / محمد عزت محمد توفيق المعاييرجي بصفتي رئيس مجلس الإدارة ورئيس الاجتماع بأنني مسئول مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

محمد عزت المعاييرجي
رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة



(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

محمد إبراهيم

أقرأنا / محمد إبراهيم
بصفتي / مفوضي
اجتماع (الجمعية العامة غير العادية) لشركة: الصعيد العامة للمعاملات والاستشارات العقارية
المنعقد بتاريخ ٨ / ٤ / ٢٠٢٤ عدد صفحات المحضر (٥) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وياثني مفوض في تسليم وإستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (١٢٤)
بتاريخ ٤ / ٤ / ٢٠٢٤ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٣ / ٤ / ٢٠٢٤
توقيع مقدم الطلب
محمد إبراهيم

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود الساطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة :

محمد إبراهيم



مدير الإدارة

المهامي

F-ISS/B-01-09